

Distr.
GENERAL

A/50/383
28 August 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

نزع السلاح العام الكامل: اتخاذ تدابير جديدة في
ميدان نزع السلاح من أجل منع حدوث سباق تسلح في
قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	١-٣ مقدمة - أولا
٣	١-٢ الردود الواردة من الحكومات - ثانيا
٣	١-٢ بولندا

أولاً - مقدمة

١ - في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، اتخذت الجمعية العامة القرار ١١٦/٤٤ سين، المعروف "المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معايدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها"، وفيما يلي نص الفقرات ذات الصلة من المنطوق:

"إن الجمعية العامة"

..."

٨ - طلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم في موعد غايته عام ١٩٩٢، وكل ثلاثة سنوات بعد ذلك إلى حين انعقاد المؤتمر الاستعراضي الرابع، تقريراً عن التطورات التكنولوجية المتصلة بـالمعاهدة وبالتحقق من التقييد بها، بما في ذلك التكنولوجيات المزدوجة الغرض التي ترمي إلى تحقيق غايات سلمية وغايات عسكرية محددة؛ وينبغي له عند قيامه بالمهمة أن يعتمد على المصادر الرسمية ومساهمات الدول الأطراف في المعايدة، وله أن يستعين بالخبراء المناسبة؛

٩ - تحث جميع الدول الأطراف في المعايدة على مساعدة الأمين العام تبعاً لذلك، بتقديم المعلومات ولفت نظره إلى المصادر المناسبة.

٢ - وعملاً بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من القرار، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى الدول الأطراف في المعايدة يدعوها فيها إلى تقديم معلومات عن الموضوع. ويتضمن الفرع ثانياً من هذا التقرير الرد الوارد؛ وستتصدر الردود الأخرى بوصفها إضافات لهذا التقرير.

٣ - ويورد الأمين العام أن يشير إلى أن المعلومات التي قدمتها له الدول الأطراف في المعايدة لا توفر المواد الرسمية الكافية لقيامه بتقديم تقرير عن الموضوع استناداً إلى الأساس المشار إليه في الفقرة ٨ من القرار.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

بولندا

[الأصل: بالإنكليزية]

[٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥]

- ١ - تترشّف البعثة الدائمة لجمهورية بولندا لدى الأمم المتحدة بأنّ بولندا لم تتخذ أي إجراء قد يتعارض مع أحكام معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها.
- ٢ - وتود البعثة الدائمة أيضاً أن تصرّح بأنّ بولندا تعتمد التصديق على معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار في المستقبل القريب.
